

6976- حكم القرض إذا جر نفعاً - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

سلامة يقول الشيخ هذا الحديث او اه هذا الاثر اه كل قرط جر نفعاً فهو ربا. نعم. حديث قاعدة من قواعد الاسلام القرض المراد به القرض الحسن الذي يقصد به التقرب الى الله وقضى حاجة المسلم ثم يرده ثم يرده الى المقرض من غير ان - [00:00:00](#) يأخذ عليه فائدة او منفعة فان اخذ عليه فائدة او منفعة فذلك ربا. حكم الربا. نعم - [00:00:20](#)